رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]7062 -2203[يدفع المال لرجل هنا بعملة بلده ثم يقوم وكيله خارج البلد بإعطاء المرسل إليهم بعملة بلدهم

صالح الفوزان

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول نحن نرسل الاموال الى بلدنا وطريقة الارسال تقوم نقوم بدفع المال لرجل هنا وهو يكلم وكيله هناك في بلدنا ويستلم ويستلم اهلنا - 00:00:00

المال في نفس اليوم او في اليوم التالي فهل هذه المعاملة صحيحة؟ والله هذه مشكلة وهذه لكن لو شريت العملة تريد ارساله الى بلدك شريته هنا وارسلتها هي ارسلتها هي هذا احوط وابرأ للذمة - 00:00:22

اما انك تعطيها واحد ويدفع بدالها في بلد اخر هذا صرف ولا يجوز تأخير العوظ فيه الا ان كان من باب ان هذا اخذها دينا في ذمته ما اخذها على النصر فاخذها دينا في ذمته ويقضيك. هذا الدين في البلد الاخر. فلا بأس نعم - 00:00:42

اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:01:10